|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| itu_logo | **الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-16)****الحمامات، 25 أكتوبر - 3 نوفمبر 2016** | CCITT/ITU-T 60th Anniversary logo |
|  |  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 21للوثيقة 47-A |
|  | 27 سبتمبر 2016 |
|  | الأصل: بالروسية |
|  |
| الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات، الأعضاء في الكومنولث الإقليميفي م‍جال الاتصالات (RCC) |
| مشروع مراجعة للقرار 44 |
| سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمةمن حيث إقامة مراكز اختبار في البلدان النامية |
|  |

|  |  |
| --- | --- |
| تقترح هذه المساهمة تعديل القرار 44 للترويج لأن تقام في البلدان النامية مراكز وطنية و/أو دولية لاختبار التوافق والعمل البيني وتحديد هوية إنترنت الأشياء وتطبيقاتها. | **ملخص:** |

مقدمة

كُرست سلسلة التوصيات Q.39xx لأساليب الاختبار وأنواعه ومواصفاته. وأساس هذه السلسلة هو التوصية Q.3900 "أساليب الاختبار ومعمارية الشبكة النموذجية في اختبار الوسائل التقنية لشبكات الجيل التالي على النجو المطبق على شبكات الاتصال العمومية" التي عرَّفت بمفهوم الشبكات النموذجية كأساس لاختبار الوسائل التقنية والخدمات وأصناف جودة الخدمة ومعلمات شبكات الجيل التالي. وتتمايز شبكات الجيل التالي عن شبكات الهاتف المتجانسة السابقة بكونها شبكات غير متجانسة تُستخدم لإرسال مختلف أشكال المعلومات (الصوت والفيديو والبيانات). ولهذا السبب، برز التوافق كأحد الإشكالات الرئيسية في شبكات الجيل التالي هذه غير المتجانسة فيما يتعلق بضمان التشغيل المستقر للشبكة. ففي مرحلة تطوير شبكة الجيل التالي، ظهر مفهوم التوافق العالمي الذي يشمل توافق الوسائل التقنية والخدمات وأصناف جودة الخدمة والمعلمات. واقترحت التوصية Q.3900 استخدام شبكات نموذجية لاختبار التوافق العالمي، وقد ثبتت صحة هذا المقترح ليس من خلال وضع مجموعة من التوصيات بشأن الاختبارات بمشاركة خبراء من الاتحاد الروسي والنمسا والصين واليابان وجمهورية كوريا وبولندا فحسب، بل أيضاً من خلال إنشاء مركز دولي لاختبار تكنولوجيات الاتصالات الجديدة وفق نهج قطاع تنمية الاتصالات.

وقد نالت التوصية Q.3900 الموافقة في عام 2006 في بداية نشر شبكات الجيل الجديد وأجزائها على نطاق واسع. وإذ تظل هذه التوصية قريبة الصلة بواقع اليوم، فلم يُقصد منها اختبار إنترنت الأشياء (IoT). وفي فترة الدراسة 2012‑2009، افتُتح باب الدراسة في المسألة 12/11، وكان من المفترض أن يشمل العمل على هذا المسألة وضع مجموعة من التوصيات بشأن اختبار إنترنت الأشياء. ولكن لم يتوفر في ذلك الوقت أساس كاف للقيام بذلك وانتهت فترة الدراسة المذكورة بمجرد توصية واحدة، التوصية Q.3950 بعنوان "الاختبار والمعمارية النموذجية لأنظمة ووظائف التعرف القائم على الواسمات". واستبقيت المسألة 12/11 خلال فترة الدراسة 2016‑2013 وكجزء من العمل على هذه المسألة، بدأ العمل في عام 2013 لوضع مشروع التوصية FW\_IoT/Test بعنوان "إطار لاختبار إنترنت الأشياء".

وقد اكتُسبت الآن خبرة كبيرة في مجال اختبار إنترنت الأشياء. وأعد مشروع توصية، على غرار التوصية Q.3900 بشأن شبكات الجيل التالي، فيما يتعلق بمعمارية وقدرات شبكة نموذجية لاختبار إنترنت الأشياء. والشبكة النموذجية الأولية المختارة هي الشبكة النموذجية، لمختبر إنترنت الأشياء في جامعة بونتش-بروفيتش الحكومية للاتصالات في سانت بطرسبرغ (SPbSUT)، المشغَّلة منذ عام 2012. وقد قُدم بيان عملي عن إمكاناتها للمشاركين في مؤتمر كاليدوسكوب قطاع تقييس الاتصالات عام 2014. ويُتوخى استخدام شبكات إنترنت الأشياء النموذجية لاختبار التوافق والعمل البيني لتطبيقات إنترنت الأشياء. وبات اختبار العمل البيني في سياق نشر تطبيقات إنترنت الأشياء يكتسي أهمية خاصة نظراً لأن حلول المعمارية الحديثة لإنترنت الأشياء آخذة في الارتكاز إلى تفاعل الأشياء مع الهياكل السحابية.

وبالإدخال المتوقع لتطبيقات إنترنت الأشياء على نطاق واسع خلال الفترة 2020‑2017 وما بعدها، تنشأ قضية جدية أخرى تتمثل في اختبار أنظمة تحديد هوية إنترنت الأشياء. ويرتبط ذلك على نحو لا مفر منه باغتنام قدرات إنترنت الأشياء في فترة الدراسة 2020‑2017 لتحديد هوية منتجات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومكافحة المنتجات المزيفة.

وفي ضوء ما سبق، يدعو المقترَح لأن تقام في البلدان النامية مراكز وطنية و/أو دولية لاختبار التوافق والعمل البيني وتحديد هوية إنترنت الأشياء وتطبيقاتها. وستُدعم عملية إنشاء وتشغيل هذه المراكز بوضع مجموعة من التوصيات كجزء من أنشطة لجنة الدراسات 11 خلال فترة الدراسة 2020‑2017.

المقترح

ترد في النص المرفق مقترحات بإضافة أحكام إلى القرار 44 بشأن إنشاء مراكز اختبار في البلدان النامية.

MOD RCC/47A21/1

القـرار 44 (المراجَع في الحمامات، 2016)

سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية[[1]](#footnote-1) والبلدان المتقدمة

(فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (الحمامات، 2016)،

إذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن القرار 123 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن سد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة يكلف الأمين العام ومديري المكاتب الثلاثة بالعمل بشكل وثيق فيما بينهم على متابعة تنفيذ المبادرات التي تهدف إلى تعزيز الجهود لسد الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة ومتابعة وتنفيذ فقرات منطوق هذا القرار التي تدعم التنسيق في هذا الشأن على الصعيد الإقليمي من خلال المكاتب والمنظمات الإقليمية، ويُقترح أن تبادر الدول الأعضاء وأعضاء القطاع إلى تقديم مساهمات طوعية (مالية وعينية) إلى صندوق سد الفجوة في ميدان تقييس الاتصالات وإلى اتخاذ تدابير ملموسة لدعم إجراءات الات‍حاد ومبادرات قطاعاته الثلاثة ومكاتبه الإقليمية في هذا الصدد؛

*ب)* أن القرار 139 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين يدعو الدول الأعضاء إلى الاستمرار في تنفيذ القرار 37 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بشأن سد الفجوة الرقمية؛

*ج)* أن القرار 166 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين يحدد عدد نواب رؤساء الأفرقة الاستشارية للقطاعات ولجان الدراسات والأفرقة الأخرى التابعة للقطاعات يرمي إلى تشجيع البلدان النامية على المشاركة على نحو أكثر فعالية؛

*د )* أن القرار 169 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين سمح للهيئات الأكاديمية والجامعات ومؤسسات البحوث المرتبطة بها من البلدان النامية بالمشاركة في أعمال قطاعات الاتحاد الثلاثة مقابل 1/32 من قيمة وحدة المساهمة لأعضاء القطاعات؛

*ه )* أن القرار 191 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين *يكلف مديري المكاتب الثلاثة* بضمان التنسيق بين القطاعات؛

*و )* أن القرار 195 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين يقرر أن *يكلِّف مدير مكتب تنمية الاتصالات، بالتنسيق مع مديري المكتبين الآخرين* بتوفير الخبرة التقنية اللازمة لإجراء دراسات الجدوى وإدارة المشاريع وتقديم الدعم من أجل تنفيذ إعلان إفريقيا الذكية؛

*ز )* أن القرار 197 (بوسان، 2014) *يكلّف الأمين العام، بالتشاور والتعاون مع مديري المكاتب الثلاثة* بتيسير تبادل الخبرات والمعلومات مع جميع المنظمات والكيانات ذات الصلة المعنية بإنترنت الأشياء وخدماتها بهدف إتاحة فرص للجهود التعاونية من أجل دعم نشر إنترنت الأشياء،

وإذ تدرك

 *أ )* أن المهام التي يضطلع بها قطاع تقييس الاتصالات تشمل التوصيات وتقييم المطابقة والمسائل ذات الآثار السياسية أو التنظيمية؛

*ﺏ)* أن التنمية المتسقة والمتوازنة لمرافق وخدمات الاتصالات على الصعيد العالمي تعود بفائدة مشتركة على البلدان النامية والبلدان المتقدمة على السواء؛

*ج)* أن الحاجة تدعو إلى خفض تكلفة المعدات وتكلفة نشر الشبكات والمرافق مع مراعاة احتياجات البلدان النامية ومتطلباتها؛

*د )* أن التفاوت بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة في مجال التقييس يتمثل في خمسة عناصر: تفاوت في التقييس الطوعي، وتفاوت في اللوائح التقنية الإلزامية، وتفاوت في تقييم المطابقة، وتفاوت في الموارد البشرية الماهرة في مجال التقييس، وتفاوت في المشاركة الفعالة في أنشطة قطاع تقييس الاتصالات؛

*ﻫ ‏)* أنه مما يكتسي أهمية قصوى للبلدان النامية زيادة مشاركتها في وضع معايير الاتصالات واستخدامها على نطاق واسع؛

*و )* أنه بناءً على نتائج دراسة الاتحاد عن قدرات التقييس لدى البلدان النامية، فهناك حاجة إلى تحسين تنسيق أنشطة تقييس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كثير من البلدان النامية من أجل تحسين مساهمتها في لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، كما أن إنشاء أمانات وطنية للتقييس يمكن أن يعزز كلاً من أنشطة التقييس على المستوى الوطني والمساهمة في لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات؛

*ز )* أن وضع مبادئ توجيهية من شأنه أن يعزز مساهمة البلدان النامية في لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات،

وإذ تدرك أيضاً

 *أ )* أن المقرر 12 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين أكد على إتاحة النفاذ الإلكتروني المجاني للجمهور إلى توصيات قطاعي تقييس الاتصالات والاتصالات الراديوية وتقارير قطاع الاتصالات الراديوية والنصوص الأساسية للاتحاد (الدستور والاتفاقية والقواعد العامة لمؤتمرات الاتحاد وجمعياته واجتماعاته) والوثائق الختامية لمؤتمرات المندوبين المفوّضين؛

*ب)* أنالتقارير السنوية المقدمة إلى مجلس الاتحاد فيما يتعلق بسياسات النفاذ الإلكتروني المجاني إلى منشورات الاتحاد تشير إلى أن السياسات المذكورة استطاعت رفع مستوى الوعي فيما يتعلق بأنشطة التقييس الجارية في الاتحاد وتشجيع زيادة مشاركة البلدان النامية في هذه الأنشطة؛

*ج)* أنه طبقاً للخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2019‑2016، يعمل قطاع تقييس الاتصالات على "تقديم الدعم والمساعدة للبلدان النامية من أجل سد الفجوة التقييسية في كل ما يتعلق بأمور التقييس والبنية التحتية لشبكات المعلومات والاتصالات وتطبيقاتها وتوفير المواد التدريبية ذات الصلة ببناء القدرات مع مراعاة خصائص بيئة الاتصالات في البلدان النامية"،

وإذ تلاحظ

 *أ )* أنه في حين حقق الاتحاد تقدماً كبيراً في تعريف الفجوة التقييسية وسدها؛ فلا تزال البلدان النامية تواجه صعوبات متنوعة في ضمان مشاركتها الفعالة في أعمال قطاع تقييس الاتصالات وخاصة المشاركة في أعمال لجان الدراسات لقطاع تقييس الاتصالات ومتابعتها؛

*ب)* أن هيكل ميزانية السنتين يشتمل الآن على بند منفصل في الميزانية للإنفاق على أنشطة سد الفجوة التقييسية، مع تشجيع تقديم المساهمات الطوعية ونفذ مكتب تقييس الاتصالات (TSB) آلية لإدارة هذا البند وذلك بتنسيق وثيق مع مكتب تنمية الاتصالات (BDT)؛

*ج)* قيود الميزانية، وخاصة في مؤسسات البلدان النامية، على حضور لقاءات قطاع تقييس الاتصالات ذات الأهمية الخاصة لهذه المؤسسات؛

*د )* أن برامج الاتحاد لتشجيع الشراكات، تحت رعاية قطاع تقييس الاتصالات، تواصل تعزيز وتوسيع المساعدة المقدمة من الاتحاد إلى أعضائه وخاصة البلدان النامية؛

*ﻫ )* أهمية وجود أطر استشارية للبلدان النامية تلائم صياغة المسائل ودراستها وإعداد المساهمات وبناء القدرات؛

*و )* أن الهيكل التنظيمي للجان الدراسات 2 و3 و5 و12 لقطاع تقييس الاتصالات وأساليب عملها يمكن أن يحسن مستوى مشاركة البلدان النامية في أنشطة التقييس في بعض لجان الدراسات الأخرى، وخاصة لجنة الدراسات 20، وأن يساهم في تحقيق أهداف القرار 123 (المراجَع في بوسان، 2014)؛

*ز )* أن الاجتماعات المشتركة للأفرقة الإقليمية من مختلف لجان الدراسات لقطاع تقييس الاتصالات، وعلى وجه الخصوص إذا كانت متصلة بورشة عمل إقليمية و/أو اجتماع لهيئة تقييس إقليمية، سيشجع مشاركة البلدان النامية في هذه الاجتماعات وزيادة فعالية هذه الاجتماعات؛

*ح)* أن إسناد مسؤوليات محددة إلى نواب رئيس الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات (TSAG) المعينين على أساس التمثيل الإقليمي ونواب رؤساء لجان الدراسات من البلدان النامية من شأنه تعزيز المشاركة الفعالة للبلدان النامية خصوصاً في أعمال التقييس التي يضطلع بها قطاع تقييس الاتصالات؛

*ط)* أن الاتحاد يمكنه زيادة مشاركة البلدان النامية في أعمال التقييس كماً ونوعاً، من خلال دور نواب الرؤساء والرؤساء في حشد المشاركة في مناطقهم،

وإذ تأخذ في الحسبان

 *أ )* النتائج ذات الصلة للندوة العالمية للمعايير؛

*ﺏ)* أن المشاركة الفعلية للبلدان النامية، إن وجدت، عادة ما تقتصر على مراحل الموافقة النهائية والتنفيذ بدلاً من المشاركة في وضع المقترحات التي يجري إعدادها في إطار أفرقة العمل المختلفة؛

*ﺝ)* أن التنسيق على المستوى الوطني في الكثير من البلدان النامية للتعاطي مع أنشطة تقييس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل المساهمة في عمل قطاع تقييس الاتصالات بحاجة إلى تحسين؛

*د )* أن الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات وافق على استحداث دور إرشادي في لجان الدراسات بقطاع تقييس الاتصالات من أجل التنسيق مع الممثلين من البلدان المتقدمة والنامية بهدف تبادل المعلومات وأفضل الممارسات المتعلقة بتطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات بغية تحسين أنشطة التقييس في البلدان النامية وفي الأفرقة الإقليمية،

وإذ تذكّر

أن القرار 1353 لمجلس الاتحاد يعترف أن الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات عناصر أساسية للبلدان المتقدمة والبلدان النامية لتحقيق التنمية المستدامة، ويكلف الأمين العام، بالتعاون مع مديري المكاتب، لتحديد الأنشطة الجديدة التي ينبغي أن يضطلع بها الاتحاد لدعم البلدان النامية في سبيل تحقيق التنمية المستدامة من خلال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

تقـرر

1 مواصلة خطة العمل الملحقة بهذا القرار ومراجعتها على أساس سنوي لمراعاة متطلبات البلدان النامية بهدف سد الفجوة التقييسية بين البلدان المتقدمة والنامية؛

2 أن يعد قطاع تقييس الاتصالات، بالتعاون مع القطاعين الآخرين حسب الاقتضاء، برنامجاً من أجل القيام بما يلي:

’1‘ مساعدة البلدان النامية في وضع الأساليب التي تسهل عملية ربط الابتكارات بإجراءات التقييس؛

’2‘ مساعدة البلدان النامية في تطوير وسائل لتوجيه استراتيجياتها الوطنية في مجال الصناعة والابتكار نحو السعي لتحقيق أكبر أثر على أنظمة البيئة الاجتماعية والاقتصادية الخاصة بها؛

’3‘ مساعدة البلدان النامية في إنشاء مختبرات اختبار وطنية/دولية تتضمن أنظمة لاختبار العمل البيني والاتصالات البينية وتحديد الهوية، لا سيما بالنسبة لإنترنت الأشياء والعوامل المساعدة لها؛

3 أن تطلب إلى مدير مكتب تقييس الاتصالات تعزيز التعاون والتنسيق مع المنظمات الإقليمية المعنية وخاصة منظمات البلدان النامية؛

4 رهناً بموافقة المجلس، إتاحة نفاذ إلكتروني مجاني إلى جميع أدلة وكتيبات وتوجيهات الاتحاد ومواد الاتحاد الأخرى المتصلة بفهم توصيات قطاع تقييس الاتصالات وتنفيذها، وخاصةً فيما يتعلق بتخطيط شبكات الاتصالات وتشغيلها وصيانتها؛

5 أن تؤيد إنشاء أفرقة إقليمية تابعة للجان الدراسات لقطاع تقييس الاتصالات، في حدود الموارد المتاحة أو المساهمات وعلى أساس كل حالة على حدة، وأن تشجع التعاون والتآزر بين هذه الأفرقة وبين جهات التقييس الإقليمية الأخرى؛

6 الاحتفاظ ببند منفصل في الميزانية السنوية للاتحاد للإنفاق على أنشطة سد الفجوة التقييسية، مع تشجيع تقديم المساهمات الطوعية؛

7 تكليف جميع الرؤساء ونواب الرؤساء من البلدان النامية المعينين في مناصب قيادية في الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات ولجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات بتولي المسؤوليات التالية ضمن غيرها:

’1‘ العمل عن كثب مع أعضاء الاتحاد في المنطقة من أجل تعبئتهم للمشاركة في أنشطة التقييس التي يضطلع بها الاتحاد للمساعدة في سد الفجوة التقييسية؛

’2‘ إعداد تقارير تتعلق بالتعبئة والمشاركة وتقديمها إلى الهيئة المعنية بالمنطقة في الاتحاد؛

’3‘ إعداد برنامج تعبئة من أجل المناطق التي يمثلونها وتقديمه إلى أول اجتماع للفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات أو للجنة دراسات وإرسال تقرير إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات،

تقرر كذلك أن تقوم المكاتب الإقليمية للاتحاد

1 بالمشاركة في أنشطة مكتب تقييس الاتصالات من أجل تطوير وتنسيق أنشطة التقييس في المناطق لدعم تنفيذ الأجزاء ذات الصلة من هذا القرار ولتنفيذ أهداف خطة العمل، وإطلاق حملات لجذب أعضاء جدد من البلدان النامية للانضمام إلى قطاع تقييس الاتصالات كأعضاء في القطاع أو منتسبين أو هيئات أكاديمية؛

2 بمساعدة نواب الرؤساء، في الحدود التي تسمح بها ميزانية المكاتب، لتعبئة الأعضاء في المناطق المعنية من أجل زيادة مشاركتهم في أنشطة التقييس؛

3 بتنظيم وتنسيق أنشطة الأفرقة الإقليمية للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات؛

4 بتقديم المساعدة اللازمة إلى الأفرقة الإقليمية للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات؛

5 بتقديم المساعدة إلى المنظمات الإقليمية من أجل تأسيس وإدارة هيئات تقييس إقليمية،

تدعو المجلس

1 إلى زيادة ما يُرصد في ميزانية قطاع تقييس الاتصالات للمنح، وللترجمة الشفوية وترجمة الوثائق في اجتماعات الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات ولجان الدراسات لقطاع تقييس الاتصالات والأفرقة الإقليمية للجان الدراسات؛

2 إلى تشجيع إنشاء فريق متخصص لحفز الابتكارات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في إطار قطاع تقييس الاتصالات، بهدف النهوض بالابتكارات التعاونية العالمية لسد الفجوة التقييسية بين البلدان المتقدمة والنامية وتحديد الابتكارات من البلدان النامية ودعمها؛

3 إلى تقديم تقرير، حسب الاقتضاء، عن هذه المسألة إلى مؤتمر المندوبين المفوضين في عام 2018؛

4 إلى إفادة مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 بشأن تنفيذه لفقرة *تدعو المجلس*،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات، بالتعاون مع مديري مكتب تنمية الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية، في حدود الموارد المتاحة

1 بمواصلة العمل على تنفيذ أهداف خطة العمل الملحقة بهذا القرار؛

2 بمساعدة البلدان النامية في دراساتها وخاصة فيما يتعلق بالمسائل ذات الأولوية لها وإعداد وتنفيذ توصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

3 بمواصلة أنشطة الفريق المعني بالتنفيذ المشكَّل ضمن مكتب تقييس الاتصالات، ليضطلع بمهام التنظيم وحشد الموارد وتنسيق الجهود ورصد الأعمال المرتبطة بهذا القرار وبخطة العمل الخاصة به؛

4 باتخاذ إجراءات مناسبة بشأن كل توصية جديدة لقطاع تقييس الاتصالات تنطوي على جوانب تنفيذ والنظر في الحاجة إلى وضع مبادئ توجيهية بشأن التنفيذ؛

5 بالترتيب من أجل وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية بشأن تطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات، على الصعيد الوطني، مع مراعاة أحكام القرار 168 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

6 بتوفير الدعم اللازم للحشد الإقليمي من أجل التقييس؛

7 بالاضطلاع بالدراسات اللازمة بشأن دور برامج إدارة الابتكارات وحفز الابتكارات في سد الفجوة التقييسية بين البلدان المتقدمة والنامية؛

8 بإدراج مخصصات مالية لتنفيذ هذا القرار في الميزانية المقترحة لمكتب تقييس الاتصالات إلى مجلس الاتحاد، آخذاً بعين الاعتبار الضغوط المالية والأنشطة الحالية والمخطط لها في مكتب تنمية الاتصالات؛

9 بالمساعدة على إضفاء طابع مؤسسي لهذه الاختصاصات المشار إليها في الفقرة 7 أعلاه من *تقرر* في عمل الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات ولجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات حرصاً على إحاطة نواب الرؤساء المرشحين علماً بالمسؤوليات المحددة قبل تعيينهم؛

10 بتقديم تقرير بشأن تنفيذ هذه الخطة إلى الدورات المقبلة للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات ومؤتمرات المندوبين المفوضين بغية استعراض هذا القرار وإدخال التعديلات الملائمة في ضوء نتائج التنفيذ، فضلاً عن التعديلات المطلوبة على الميزانية لتنفيذ هذا القرار؛

11 بتقديم مساعدة عند الطلب إلى البلدان النامية لإعداد مبادئ توجيهية لتستخدمها الكيانات الوطنية للبلد الطالب من أجل النهوض بمشاركتها في لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، بمساعدة من المكاتب الإقليمية للاتحاد من أجل سد الفجوة التقييسية؛

12 بتعزيز استخدام القنوات الإلكترونية مثل حلقات الدراسة على الويب أو التعلم الإلكتروني في مجال التعليم والتدريب على تنفيذ توصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

13 بتقديم كل الدعم اللازم لإنشاء أفرقة إقليمية وكفالة سير أعمالها بدون عقبات؛

14 باتخاذ كل التدابير اللازمة لتسهيل تنظيم اجتماعات هذه الأفرقة وورش عملها؛

15 برفع تقرير إلى مجلس الاتحاد عن فعالية الأفرقة الإقليمية؛

16 بتنظيم ورش عمل وحلقات دراسية، حسب الاقتضاء، لنشر المعلومات وزيادة فهم التوصيات الجديدة، وخاصةً للبلدان النامية،

تكلف لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات

1 بالمشاركة بنشاط في تنفيذ البرامج المعروضة في خطة العمل الملحقة بهذا القرار؛

2 بتنسيق اجتماعات مشتركة للأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات،

تكلف كذلك لجان الدراسات بما يلي

1 مراعاة الخصائص المحددة لبيئة الاتصالات في البلدان النامية خلال عملية وضع المعايير في مجالات التخطيط والخدمات والأنظمة والتشغيل والتعريفات والصيانة، وصياغة حلول/خيارات تصلح للبلدان النامية كلما أمكن ذلك؛

2 اتخاذ الخطوات المناسبة لإجراء دراسات عن المسائل المتصلة بالتقييس التي تحددها المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات؛

3 الاستمرار في التواصل مع لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات في الاتحاد، حسب الاقتضاء، عند إعداد توصيات جديدة أو مراجعة في قطاع تقييس الاتصالات، فيما يتعلق بالاحتياجات والمتطلبات الخاصة للبلدان النامية، من أجل زيادة جاذبية التوصيات وإمكانية تطبيقها في تلك البلدان،

تدعو مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 إلى العمل عن كثب مع مديري مكتب تنمية الاتصالات (BDT) ومكتب الاتصالات الراديوية (BR) لتشجيع إنشاء شراكات تحت رعاية قطاع تقييس الاتصالات كإحدى وسائل تمويل خطة العمل؛

2 إلى النظر في عقد ورش عمل بالتزامن مع اجتماعات الأفرقة الإقليمية بقطاع تقييس الاتصالات، كلما أمكن ذلك، بالتنسيق والتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات،

تدعو المناطق والدول الأعضاء فيها

1 إلى متابعة إنشاء أفرقة إقليمية في المناطق تتبع إلى لجان دراسات في قطاع تقييس الاتصالات، وفقاً لفقرة *يقرر* 5 من هذا القرار والقرار 54 (المراجَع في دبي، 2012) لهذه الجمعية، وإلى دعم اجتماعاتها وأنشطتها حسب الاقتضاء بالتنسيق مع مكتب تقييس الاتصالات؛

2 إلى المشاركة بنشاط في أنشطة الأفرقة الإقليمية لقطاع تقييس الاتصالات ودعم المنظمات الإقليمية في تأسيس الأطر الإقليمية لتطوير أنشطة التقييس؛

3 إلى إنشاء هيئات تقييس إقليمية، حسب الاقتضاء، وتشجيع اجتماعاتها المشتركة والمنسقة مع الأفرقة الإقليمية التابعة للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، كل في منطقتها، بحيث تعمل هيئات التقييس هذه كمظلة لاجتماعات هذه الأفرقة الإقليمية؛

4 إلى وضع مشروع اختصاصات وأساليب عمل للأفرقة الإقليمية، على أن توافق عليها لجان الدراسات الرئيسية التي تتبع لها هذه الأفرقة الإقليمية،

تشجع الدول الأعضاء وأعضاء القطاع

على مراعاة الأهداف المحددة في خطة العمل الواردة في ملحق هذا القرار في سياق مشاركتهم في قطاع تقييس الاتصالات.

ال‍ملحـق
(بالقـرار 44)

خطة العمل لتنفيذ القرار 123 (المراجَع في بوسان، 2014)
لمؤتمر المندوبين المفوضين

# أولاً البرنامج 1: تعزيز قدرات وضع المعايير

(1 الهدف

• تحسين قدرات البلدان النامية على وضع المعايير.

(2 الأنشطة

• صياغة مبادئ توجيهية لمساعدة البلدان النامية في مشاركتها في أنشطة قطاع تقييس الاتصالات، وذلك لتغطية مواضيع منها، على سبيل المثال لا الحصر: أساليب العمل في قطاع تقييس الاتصالات، وصياغة مشاريع مسائل، وتقديم مقترحات.

• استحداث أساليب لزيادة إمكانية حصول البلدان النامية على المعلومات التقنية الأساسية لتعزيز معارفها ومقدرتها على ’1‘ تنفيذ المعايير العالمية، ’2‘ المساهمة الفعالة في أعمال قطاع تقييس الاتصالات، ’3‘ مراعاة الخصائص التي تنفرد بها واحتياجاتها في العملية العالمية لوضع المعايير، ’4‘ التأثير في المناقشات المؤدية إلى وضع المعايير العالمية من خلال الاضطلاع بأدوار فعالة في لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات.

• تحسين إجراءات وأدوات المشاركة الإلكترونية والمشاركة عن بُعد من أجل تمكين الخبراء في البلدان النامية من المشاركة بفعالية في اجتماعات وورش عمل والحلقات التدريبية لقطاع تقييس الاتصالات (بما فيها اجتماعات الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات ولجان الدراسات وأنشطة التنسيق المشتركة ومبادرات التقييس العالمية من بين اجتماعات أخرى) انطلاقاً من بلدانهم.

• إجراء مشروعات الخبرة الاستشارية بهدف دعم البلدان النامية في صياغة خطط التقييس واستراتيجياته وسياساته، إلخ. وينبغي بعد ذلك تحويل النواتج لتأخذ شكل أفضل الممارسات.

• وضع طرائق وأدوات ومؤشرات لقياس دقيق لنتائج الجهود والأنشطة المبذولة في سد الفجوة التقييسية ومدى فعاليتها.

• العمل مع أعضاء القطاع، لا سيما مع المصنعين والهيئات الأكاديمية ومنظمات البحث والتطوير، لتبادل المعلومات عن التكنولوجيات الجديدة ومتطلبات البلدان النامية، وتقديم المساعدة التقنية لتشجيع إقامة برامج تقييسية في الهيئات الأكاديمية ومنظمات البحث والتطوير في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

# ثانياً البرنامج 2: مساعدة البلدان النامية بصدد تطبيق المعايير

(1 الهدف

• مساعدة البلدان النامية فيما يلي:

• ضمان وجود فهم واضح لدى البلدان النامية لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات.

• تعزيز تطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات في البلدان النامية.

(2 الأنشطة

• مساعدة البلدان النامية فيما يلي:

• إنشاء أمانة للتقييس من أجل تنسيق أنشطة التقييس والمشاركة في لجان الدراسات لقطاع تقيس الاتصالات.

• تحديد ما إذا كانت معاييرها الوطنية المعمول بها على اتساق واتفاق مع توصيات قطاع التقييس الحالية.

• أعمال يقوم بها مكتب تقييس الاتصالات بالتعاون مع مكتب تنمية الاتصالات:

• صياغة مجموعة من المبادئ التوجيهية بشأن كيفية تطبيق توصيات قطاع التقييس، لا سيما تلك المتعلقة بالمنتجات المصنَّعة والتوصيلية، مع التركيز على التوصيات ذات الآثار التنظيمية والسياسية.

• تقديم المشورة والمساعدة بشأن كيفية استخدام توصيات قطاع تقييس الاتصالات واعتمادها في المعايير الوطنية بشكل أفضل.

• تجميع وتحديث قاعدة بيانات تتضمن معلومات عن التكنولوجيات الجديدة التي تم تقييسها، فضلاً عن المنتجات الملتزمة بتوصيات قطاع تقييس الاتصالات.

• تنظيم دورات لبناء القدرات عن تطبيق توصيات محددة وعن طرائق فحص مطابقة المنتجات المصنَّعة لهذه التوصيات.

• تحسين وتشجيع استعمال منتدى إلكتروني من أجل "الأسئلة والأجوبة المتعلقة بالمعايير" حيث يمكن للبلدان النامية أن تطرح أسئلة تتعلق بفهمها وتطبيقها للتوصيات وتلتمس المشورة من خبراء لجان الدراسات.

• تقديم المشورة والمساعدة لإنشاء مختبرات اختبار وطنية/دولية تتضمن أنظمة لاختبار العمل البيني والاتصالات البينية وتحديد الهوية، لا سيما بالنسبة لإنترنت الأشياء والعوامل المساعدة لها.

# ثالثاً البرنامج 3: بناء قدرات الموارد البشرية

(1 الهدف

• زيادة قدرات الموارد البشرية لدى البلدان النامية في مجال أنشطة التقييس الخاصة بقطاع تقييس الاتصالات وأنشطة التقييس الوطنية.

(2 الأنشطة

• تشجيع تنظيم الأحداث والحلقات الدراسية وورش العمل واجتماعات لجان الدراسات على الصعيدين الإقليمي والعالمي لبناء القدرات فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بالتقييس وتنمية الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية.

• القيام بالتعاون الوثيق مع مكتب تنمية الاتصالات ومكتب الاتصالات الراديوية بتقديم دورات تدريبية عن التقييس موجهة إلى البلدان النامية.

• توفير فرص للبلدان النامية للتدريب الداخلي والإعارة والعمل لفترات قصيرة داخل الاتحاد.

• تشجيع انتخاب المزيد من المرشحين من البلدان النامية لمناصب رئاسة لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ومناصب نواب الرؤساء.

• تشجيع الإعارة وفرص العمل قصيرة الأجل لخبراء من البلدان النامية في مختبرات الاختبار لدى منظمات وضع المعايير (SDO) والشركات المصنعة، ولا سيما في مجال اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني.

• تنظيم دورات تعليمية معمقة عن تنفيذ توصيات قطاع تقييس الاتصالات.

• توفير منح للبلدان المستحقة من خلال مكتب تقييس الاتصالات، لتمكينها من حضور اجتماعات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة.

# رابعاً البرنامج 4: جمع الأموال لسد الفجوة التقييسية

 *أ )* المساهمات في خطة العمل من خلال الأشكال التالية من الشراكات وغيرها من الوسائل:

• مساهمات في إطار الشراكات.

• الميزانية الإضافية التي يخصصها الاتحاد.

• مساهمات طوعية من البلدان المتقدمة.

• مساهمات طوعية من القطاع الخاص.

• مساهمات طوعية من جهات أخرى.

*ب)* إدارة الأموال لدى مكتب تقييس الاتصالات:

• يكون مدير مكتب تقييس الاتصالات، بتعاون وثيق مع مدير مكتب تنمية الاتصالات، هو المسؤول عن إدارة الأموال المجموعة على النحو المذكور أعلاه وتستعمل هذه الأموال بشكل رئيسي لتحقيق أهداف هذه البرامج.

*ج)* مبادئ استعمال الأموال:

• تستعمل الأموال للأنشطة المتعلقة بالاتحاد الدولي للاتصالات، بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، المساعدات والمشاورات والتدريب لممثلي البلدان النامية في أنشطة قطاع تقييس الاتصالات، كما تستعمل في برامج دراسة فحص المطابقة والتوصيل البيني وبرامج قابلية التشغيل البيني من أجل البلدان النامية (ولكنها لا تستعمل لشراء المعدات).

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)